



دولة فلسطين

مجلس الوزراء

مجلس الوزراء رقم (18/150/م.و.م/ا) لعام 2022م

بدء العمل بالتوقيت الصيفي في فلسطين

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
وتنسيب وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛
وقانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته ولوائح التنفيذية؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2022/03/07م) ما يلي:

المادة الأولى

بدء العمل بالتوقيت الصيفي في دولة فلسطين، بتقديم عقارب الساعة (60) دقيقة، اعتباراً من الساعة الثانية عشرة من صباح يوم الأحد الموافق 2022/03/27م.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2022/03/07م.

